

روح المعاني

باق على أصله في الجواز إذ لو لم يتعرض له بنفي ولا إثبات والأصل جواز الإستغفار للرسول فهمه منع الأول وحاصل بالذكر التخصيص من لا الأصل أنه حيث من ففهم الإجابة مطنة وكونه E منه مطلقا بل إنما فهم من الخارج وحاصل الثاني تسليم فهمه منه في الجملة لكن لا بطريق المفهوم بل من جهة الأصل .

وأنت تعلم أن ظاهر الخبر مع القائلين بالمفهوم غاية الأمر أن ا سبحانه أعلم نبيه E بآية المنافقين أن المراد بالعدد هنا التكثير دون التحديد ليكون حكم الزائد مخالفا لحكم المذكور فيكون المراد بالآيتين عند ا تعالى واحدا وهو عدم المغفرة لهم مطلقا لكن في دعوى نزول آية المنافقين بعد هذه الآية إشكال أما على القول بأن براءة آخر ما نزل فظاهر وأما على القول بأن أكثرها أو صدرها كذلك وحينئذ لا مانع من تأخر نزول بعض الآيات منها عن نزول بعض من غيرها فلأن صدر ما في سورة المنافقين يقتضي أنها نزلت في غير قصة هذه التي سلفت آنفا وظاهر الأخبار كما ستعلم إن شاء ا تعالى يقتضي أنها نزلت في ابن أبي ولم يكن مريضا وما تقدم في سبب نزول ما هنا نص في أنه نزل وهو مريض والقول بأن تلك نزلت مرتين يحتاج إلى النقل ولا يكتفي في مثله بالرأي وأتي به على أنه يشكل حينئذ قوله ناشئا إلا أراه لا بالغفلة والقول منه للمراد المبين نزول تقدم مع السبعين على لأزيدن E من الغفلة عن قوله تعالى : سنقرئك فلا تنسى بل الجهل بمقامه الرفيع E ومزيد إعتنائه بكلام ربه سبحانه ولم أر من تعرض لدفع هذا الإشكال ولا سبيل إلى دفعه إلا بمنع نزول ما في سورة المنافقين في قصة أخرى ومنع دلالة الصدر على ذلك نعم ذكروا أن الصدر نزل في ابن أبي ولم يكن مريضا إذ ذاك ولم نقف على نص في أن العجز نزل فيه كذلك والظاهر نزوله بعد قوله سبحانه : ولا تصل على أحد منهم الخ وسيأتي إن شاء ا تعالى ما يؤيد ذلك عند تفسير الآية فافهم ذلك أي إمتناع المغفرة لهم ولو بعد ذلك الإستغفار بأنهم أي بسبب أنهم كفروا با ورسوله يعني ليس الإمتناع لعدم الإعتداد باستغفارك بل بسبب عدم قابليتهم لأنهم كفروا كفرا متجاوزا للحد كما يشير إليه وصفهم بالفسق في قوله سبحانه : وا لا يهدي القوم الفاسقين .

8 .

- فإن الفسق في كل شيء عبارة عن التمرد والتجاوز عن حدوده والمراد بالهداية الدلالة الموصلة لا الدلالة على ما يوصل لأنها واقعة لكن لم يقبلوها لسوء إختيارهم والجملة تذييل مؤكدا لما قبله من الحكم فإن مغفرة الكفار بالإقلاع عن الكفر والإقبال إلى الحق والمنهمك

فيه المطبوع عليه بمعزل من ذلك وفيه تنبيه على عذر النبي صلى الله عليه وسلم في الإستغفار لهم وهو عدم يأسه من إيمانهم حيث لم يعلم إذ ذاك أنهم مطبوعون على الغي لا ينجع فيهم العلاج ولا يفيدهم الإرشاد والممنوع هو الإستغفار بعد العلم بموتهم كفارا كما يشهد له قوله سبحانه : ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ولعل نزول قوله سبحانه : بأنهم الخ متراخ عن نزول قوله سبحانه : استغفر لهم الخ كما قيل وإلا لم يكن له صلى الله عليه وسلم عذر في الإستغفار بعد النزول .

والقول بأن هذا العذر إنما يصح لو كان الإستغفار للحي كما مر عن ابن عباس رضي الله عنهما تعالى عنهما فيه نظر فرح المخلفون أي الذين خلفهم النبي صلى الله عليه وسلم وأذن لهم في التخلف أو خلفهم الله تعالى بتثبيطه إياهم